

قرار رقم 910 مؤرخ في 23 اوت 2021

يحدد رزنامة العطل الجامعية بعنوان السنة الجامعية 2021-2022

إن وزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 مؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-129 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 3 مايو سنة 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 3 مايو سنة 2008، والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي و البحث العلمي،
- وبمقتضى النصوص التنظيمية التي تحدّد نظام الدراسات لتليل شهادات التعليم العالي.

يقرر

المادة الأولى: تحدّد العطلة الجامعية الفصلية للسنة الجامعية 2021-2022 بالنسبة لفصل الشتاء ابتداء من يوم الخميس 16 ديسمبر 2021 مساء إلى يوم الأحد 02 جانفي 2022 صباحا.

المادة 2: تحدّد العطلة الجامعية الفصلية للسنة الجامعية 2021-2022 بالنسبة لفصل الربيع ابتداء من يوم الخميس 17 مارس 2022 مساء إلى يوم الأحد 03 أفريل 2022 صباحا.

المادة 3: تحدّد العطلة الجامعية الفصلية للسنة الجامعية 2021-2022 بالنسبة لفصل الصيف ابتداء من يوم السبت 16 جويلية 2022 مساء إلى يوم الأحد 4 سبتمبر 2022 صباحا.

المادة 4: يمكن لمؤسسات التعليم العالي التي عرفت تأخرا في إنجاز الأعباء البيدغوجية والعلمية تمديد السنة الجامعية إلى غاية يوم الخميس 28 جويلية 2022 مساء كحد أقصى.

المادة 5: لا تطبق هذه الإجراءات على الموظفين الإداريين والتقنيين وأعوان المصالح.

المادة 6: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
أ.د. حميد المياحي بن زيان

